

الدرس 45 | التعليق على كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن

تيمية | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الايمان الكبير مثل ذلك المنافقون قد يجعلون من المؤمنين في موضع وفي موضع اخر يقال ما هم منهم. قال الله تعالى قد يعلم الله المعون - [00:00:00](#)

منكم من قائلين لاخوانهم هلم الينا ولا يأتون البأس الا قليلا. اشحاتا عليكم فاذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون اليك تدور اعينك الذي يغشى عليهم الموت. فاذا ذهب الخوف بالسنة الحداد ناشحة على الخير اولئك لم يؤمنوا فاحبط الله اعمالهم وكان ذلك على الله يسيرا. فهناك جعل هؤلاء المنافقين خائفين من العدو - [00:00:20](#)

الناكرين عن الجهاد الناهين لغيرهم الذامين للمؤمنين منهم. وقال في اية اخرى ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون. لو يجدون ملجأ ومغاراتنا مدخرا لولوا اليهم يجمعون. وهؤلاء ذنبهم اخف فانهم لم يؤذوا المؤمنين لا بنهي ولا سلق بالسنة حداد. ولكنهم حلفوا بالله - [00:00:40](#)

ومن المؤمنين في الباطن بقلوبهم والا فقد علم المؤمنون انهم منهم في الظاهر فكذبهم الله وقال وما هم منكم وهناك قال قد يعلم الله المعوقين منكم. فالخطاب لمن كان في الظاهر مسلما مؤمنا وليس مؤمنا. بان منكم من هو بهذه الصفة وليس مؤمنا بل احبط الله عمله. فهو منكم في الظاهر - [00:01:00](#)

الى الباطن. ولهذا لما استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل بعض المنافقين قال لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. فانه من اصحابه في الظاهر عند من لا يعرف حقائق الامور - [00:01:20](#)

واصحابه الذين هم اصحابه ليس فيهم نفاق كالذين علموا علموا سنته للناس وبلغوها اليهم وقتلوا المرتدين بعد موتهم. والذي بايعوه تحت الشجرة واهل بدر وغيرهم بل الذين كانوا منافقين غمزهم الناس. وكذلك الانساب مثل كون الانسان ابا لآخر او اخاه. يثبت في بعض الاحكام - [00:01:30](#)

فانه قد ثبت في الصحيحين انه لما اختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم سعد ابن ابي وقاص ابن الاسود في ابن وليدة ابن وليدة زمعة وكان عتبة ابن ابي وقاص قد - [00:01:50](#)

انفجر في بها في الجاهلية وولدت منه ولدا فقال عتبة لاخته سعد اذا قدمت مكة فانظر ان ولابن وليدة زمعة فانه ابني فاختصم فيه هو عبد ابن جمعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابن ابي عتبة عهد الي اخي عتبة فيه اذا قدمت اذا - [00:02:00](#)

في مكة انظر الى ابنة ولابنة وليدة زمعة فانه ابني. الا ترى يا رسول الله شبهه بعتبة فقال عبد يا رسول الله اخي وابن وليدة ابي ولد على فراش ابي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شبهها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد الولد للفراش - [00:02:20](#)

العاها وللعاهل الحجر. واحتجبي منه يا سودة لما رأى منه شبه شبه البين بعتبة. وقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم يقول زمعة لانه ولد على فراشه اخا لولده بقوله فهو لك يا عبد من جمعه. وقد صارت سودة اخته يرثها وترثه. لانه ابن ابيه ابيها زمعة ولد على فراشه. ومع هذا فامر النبي - [00:02:40](#)

صلى الله عليه وسلم ان تحتجب منه لما رأى من شبهة البين البين بعته. احسن الله اليك. لما رأى من من شبه البين بعته. فانه قام في دليل متعارضان الفرائض والشبه والنسب في الظاهر لصاحب الفرائض اقوى ولانها امر ولانها امر ظاهر مباح والفجور امر باطن لا يعلم ويجب ستره - [00:03:00](#)

الا لا اظهار كما قال للعاهر الحجر. كما قال الكفك كتبت صحيح فيك الادلة وفيك الاثلب اي عليك ان تسكت عن اظهار الفجور فان الله ييغض ذلك ولما كان احتجاجها منه - [00:03:20](#)

من غير ظرر امرها بالاحتجاب لم لما ظهر لما ظهر من الدلالة على انه ليس اخاه في الباطن. فتبين ان الاسم الواحد ينفي في ينفي في حكم بحكم وهو اخ في الميراث وليس باخ في المحرمية. وكذلك ولد الزنا عند بعض العلماء وابن الملاعنة عند الجميع الا من شد ليس بولد في الميراث ونحوه. وهو ولد في تحريم - [00:03:40](#)

النكاح والمحرميات ولفظ النكاح وغيره في الامر يتناول الكامل وهو العقد والوطء كما في قوله فانكحوا ما طاب لكم من النساء وقوله حتى تنكح زوجا غيره وفي النهي الناقص والكامن فينهي عن العقد فينهي عن العقد مفردا وان لم يكن وطأ وان لم يكن وطأ كقوله ولا تنكحوا مالك ابائكم من النساء - [00:04:00](#)

وهذا لان الامر مقصوده تحصيله مصلحة وتحصيل المصلحة انما يكون بالدخول كما لو قال اشترى اشترى لي طعام اشترى لي طعاما فالمقصود ويحصل فالمقصود ما يحصل الا بالشراء والقبض. والناهي مقصوده دفع المفسدة. فيدخل كل جزء جزء منه. لان وجوده مفسدة وكذلك - [00:04:20](#)

النسب والميراث معلق بالكامل منها. والتحريم معلق بادنى سبب حتى الرضاع. وكذلك كل ما يكون له مبتدأ وكمال ينفي عنه تارة باعتبار انتفاء كماله يثبت تارة باعتباره ثبوت مبدأه. فلفظ الرجال يعم الذكور وان كانوا صغارا في مثل قوله. وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين. ولا يعم الصغار - [00:04:40](#)

وفي مثل قولي والمستضعفين من الرجال والنساء والبلدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية القرية الظالم اهلهما. فان باب الهجرة والجهاد عمل قادر عليه فلو اقتصر على ذكر المستضعفين من الرجال لظن البلدان لظن ان الولدان غير داخلين. لانهم ليسوا من اهله وهم ضعفاء - [00:05:00](#)

ذكرهم بالاسم الخاص ليبين عذرهم في في ترك الهجرة ووجوب الجهاد. وكذلك الايمان له مبدأ وكمال وظاهر وباطن. فاذا علقته به الاحكام الدنيوية من الحقوق والحدود كحقن الدم والمال والميراث والعقوبات الدنيوية علقته بظاهره لا يمكن غير ذلك الى التعليق ذلك بالباطل المتعذر. وان قدر - [00:05:20](#)

احيانا فهو متعسر علما وقدرة فلا يعلم ذلك علما يثبت به في الظاهر ولا يمكن عقوبة من يعلم ذلك منه في الباطن. وبهذين المثليين كان النبي صلى الله عليه وسلم يمتنع من عقوبة المنافقين. فان فيهم من لم يكن يعرفهم كما اخبر الله بذلك. والذين كان يعرفهم لو عاقب بعضهم لغضب له قومه. ول قال الناس ان - [00:05:40](#)

محمد يقتل اصحابه فكان يحصل بسبب ذلك نفور عن الاسلام. اذ لم يكن الذنب ظاهرا يشترك الناس في معرفته. ولما هم بعقوبة من يتخلف عن الصلاة منعه من منعه من ما في البيوت من النساء والذرية. واما مبدأه فيتعلق به خطاب الامر والنهي. فاذا قال الله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة ونحو ذلك فهو امر - [00:06:00](#)

ظاهر لكل من اظهره وهو خطاب في الباطن لكل من عرف من نفسه لكل من عرف من نفسه انه مصدق للرسول وان كان عاصيا وان كان لم يقم الواجبات الباطلة - [00:06:20](#)

الظاهرة وذلك انه اذا ان كان لفظ الذين امنوا يتناولهم فلا كلام وان كان لم يتناولهم فذاك بذنوبهم فلا تكون ذنوبهم مانعة من امر بالحسنات التي ان فعلوها كانت سبب رحمتهم. وان تركوها كان امرهم بها. وعقوبتهم عليها عقوبة على ترك الايمان. والكافر يجب عليه - [00:06:30](#)

ايضا لكن لا يصح منه حتى يؤمن. وكذلك المنافق المحض لا يصح منه في الباطن حتى يؤمن. واما من كان معه اول الايمان فهذا

يصح منه لان معه اقراره في الباطن بوجود ما اوجبه الرسول وتحريم ما حرمه. وهذا سبب الصحة. واما كماله فيتعلق بخطاب
الوعد في الجنة والنصرة - [00:06:50](#)

سلامة من النار فان هذا الوعد انما هو لمن فعل المأمور وترك المحذور. ومن فعل بعضا وترك بعضا. فيثاب على ما فعله. ويعاقب على ما تركه فلا يدخل هذا باسم المؤمن المستحق من حمد وثناء دون الذم والعقاب. ومن نفى عنه الرسول الايمان فنفى الايمان فنفى الايمان في هذا الحكم. لانه ذكر - [00:07:10](#)

على سبيل الوعيد. والوعيد انما يكون بنفي ما يقتضي الثواب ويدفع العقاب. ولهذا ما في الكتاب والسنة من نفي الايمان عن اصحاب الذنوب. فانه فانما هو في خطاب الوعيد والذنب لا في خطاب الامر والنهي ولا في احكام الدنيا. واسم الاسلام والايمان والاحسان هي اسماء ممدوحة مبغوب فيها لحسن العقابة لاهلها - [00:07:30](#)

وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان العقابة الحسنة لمن اتصف بها على الوجه الذي بينه. ولهذا كان من نفى عنهم الايمان او الايمان والاسلام جميعا. ولم يجعلهم كفارا ارى انما نفى ذلك باحكام الآخرة وهو الثواب. لم ينه في احكام الدنيا. لكن المعتزلة ظنت انه اذا انتفى الاسم انتفى جميع اجزائه فلم - [00:07:50](#)

اجعلوا معهم شيئا من الايمان والاسلام فجعلوهم مخلدين في النار وهذا خلاف الكتاب والسنة واجماع السلف ولو لم يكن معهم شيء من الايمان والاسلام لم يثبت في حقهم شيء من احكام المؤمنين - [00:08:10](#)

والمسلمين. لكن كانوا كالمنافقين وقد ثبت بالكتاب والسنة والاجماع التفريق بين المنافق الذي يكذب الرسول في الباطن وبين المؤمن المذنب. والمعتزلة سووا بين اهل للذنوب وبين المنافقين في احكام الدنيا والآخرة في نفي الاسلام والايمان عنهم. بل قد يثبتونه للمنافق ظاهرا وينفونه عن المذنب باطنا وظاهرا - [00:08:20](#)

فان قيل فاذا كان كل مؤمن مسلما وليس كل مسلم مؤمنا الايمان الكامل كما دل عليه حديث جبريل وغيره من الاحاديث مع القرآن وكما ذكر ذلك وكما ذكر ذلك عن من ذكر عنه من السلف لان الاسلام لان الاسلام الطاعات الظاهرة وهو الاستسلام والانقياد لان الاسلام في الاصل هو الاستسلام والانقياد وهذا هو الانقياد - [00:08:40](#)

والطاعات والايمان فيه معنى التصديق والطمأنينة. وهذا قدر زائل. فما تقولون في من فعل ما امره الله وترك ما نهى الله عنه مخلصا لله تعالى ظاهر وباطن اليس هذا مسلما باطنا وظاهرا؟ هو من اهل الجنة؟ واذا كان كذلك فالجنة لا يدخلها الا نفس مؤمنة. فهذا يجب ان يكون مؤمنا - [00:09:00](#)

قلنا قد ذكرنا غير مرة انه لابد ان يكون معه الايمان الذي وجب عليه. اذ لو لم يؤدي الواجب لكان معرضا للوعيد. لكن قد يكون من الايمان ما لا يجب عليه - [00:09:20](#)

لكوني لم يخاطب به او لكونه كان عاجزا عنه. وهذا اولى. لان الايمان المنصوب في حديث جبريل والاسلام لن يكونا واجبين في اول الاسلام. بل ولا واجبا على من تقدم قبل نمله ولا اوجب بل ولا اوجب على من تقدم قبلنا من الامم من اتباع الانبياء اهل الجنة - [00:09:30](#)

مع انهم مؤمنون مسلمون ومع ان الاسلام دين الله الذي لا يقبل دينا غيره وهو دين الله في الاولين والآخرين. لان الاسلام عبادة الله وحده لا شريك له بما امر - [00:09:50](#)

فقد تتنوع فقد تنوع او امره في الشريعة الواحدة فضلا عن الشرائع. فيصير في الاسلام بعض الايمان بما يخرج عنه في وقت اخر كالصلاة الى الصخرة كان من الاسلام حين كان الله امر به ثم خرج من الاسلام لما نهى الله عنه. ومعلوم ان الخمس المذكورة في حديث - [00:10:00](#)

جبريل لم تجب في اول الامر بل الصيام والحج والفرائض والزكاة انما وجبت بالمدينة والصلوات الخمس انما وجبت ليلة المعراج. فكثير من الاحاديث ليس فيها ذكر الحج لتأخر وجوبه الى سنة تسعة وعشر عن اصح القولين. ولما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم كان من اتبعه وامن بما جاء به مؤمنا مسلما. واذا مات كان من اهل الجنة - [00:10:20](#)

ثم انه بعد هذا زاد الايمان والاسلام حتى قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم. وكذلك الايمان فان هذا الايمان المفصل الذي ذكره في حديث جبريل لم يكن مأمورا به في اول الامر لما انزل الله سورة العلق والمدثر بل انما جاء هذا في السورة في السور المدنية كالبقرة والنساء واذا كان - [00:10:40](#)

واذا كان كذلك لم يلزم ان يكون هذا الايمان المفصل واجبا على من تقدم قبلنا. واذا كان كذلك فقد يكون الرجل مسلما يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا. ومعها الايمان الذي - [00:11:00](#)

الذي فرض عليه وهو من اهل الجنة وليس معه هذا الايمان المذكور في حديث جبريل. لكن هذا يقال معه ما امر به من الايمان والاسلام. وقد يكون مسلما يعبد الله كما امر - [00:11:10](#)

كما امر ولا يعبد غيره ويخافه ويرجوه. ولكن لم يخلص الى لم يخلص الى قلبه ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما. ولا ان يكون الله ورسوله الجهاد في سبيله احب اليه من جميع اهلي وماله وان يحب لاختيه ما يحب لنفسه وان يخاف الله لا يخاف غيره وان لا يتوكل الا على الله وهذا كلها من الايمان الواجب وليست - [00:11:20](#)

الاسلام فان الاسلام هو الاستسلام وهو يتضمن الخضوع لله وحده. والانقياد له والعبودية والعبودية له وحده. وهذا قد يتضمن خوفه ورجاءه. واما طمأنينة القلب من محبته وحده وان يكون احب اليه مما سواهما وبالتوكل عليه وحده وبان لا وبان يحب لاختيه المؤمن ما يحب لنفسه - [00:11:40](#)

فهذه من حقائق الايمان التي تختص به. فمن لم يتصف بها لم يكن من المؤمنين حقا وان كان مسلما. وكذلك وجل قلبه اذا ذكر الله كذلك زيادة الايمان اذا تليت عليه آياته. فان قيل فهو في هذا الايمان من الذنوب ففواتي هذا الايمان من الذنوب ام لا؟ قيل اذا لم - [00:12:00](#)

يبلغ الانسان الخطاب لذا لم يبلغ الانسان الخطاب الموجب لذلك لا يكون تركه من الذنوب واما ان بلغوا الخطاب الموجب ذلك فلم يعمل به كان ترك من الذنوب اذا كان قادرا على ذلك. وكثير من الناس او اكثرهم ليس عندهم هذا هذه التفاصيل. التي تدخل في تدخل في الايمان مع انهم قائمون بالطاعة - [00:12:20](#)

الواجبة في الاسلام واذا وقعت منهم ذنوبا تابوا واستغفروا منها وحقائق الايمان التي في القلوب لا يعرفون وجوبها بل ولا انهى من الايمان بل كثير ممن يعرفها منهم يظن انها من النوافل المستحبة ان صدق ان صدق بوجوبها. فالاسلام يتناول من اظهر الاسلام وليس معه شيء من الايمان وهو المنافق المحض. ويتناول من اظهر - [00:12:40](#)

الاسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب كله. لا من هذا ولا هذا. وهم الفساق يكونوا في احدهم شعبة ونفاق. ويتناول من اتى بالاسلام الواجب وما يلزمه - [00:13:00](#)

الامام ولم يأتي بتمام الايمان الواجب. وهؤلاء ليسوا فساقا تاركين فريضة ظاهرة مرتكبين محرما ظاهرا. لكن تركوا من حقائق الايمان الواجبة علما وعملا بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين. وهذا هو النفاق الذي كان يخافه السلف على نفوسهم فان صاحب فان صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق وبعد - [00:13:10](#)

هذا ماء وبعد هذا ما ميز الله به المقربين على الابرار اصحاب اليمين من ايمان من ايمان وتوابعه. وذلك قد يكون من باب المستحبات وقد كونوا ايضا ممن فضل به مما فضل به المؤمن ايمان واسلام مما وجب عليه ولم يجب على غيره. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا - [00:13:30](#)

بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اظعف الايمان. وفي الحديث الاخر ليس وراء ذلك من الايمان مثقال حبة خردل. فان مراده انه لم يبقى بعد هذا الانكار ما يدخل في - [00:13:50](#)

الايمان حتى يفعله المؤمن بل انكار بالقلب اخر حدود الايمان. ليس مراد ان من لم ينكر ذلك لم يكن معه من الايمان حبة خفضا. ولهذا قال ليس وراء ذلك جعل المؤمنين ثلاث طبقات وكلا منهم فعل الايمان الذي يجب عليه. لكن الاول لما كان اقدرهم كان الذي يجب عليه اكمل ممن مما يجب على الثاني. وكان ما يجب على - [00:14:00](#)

ثاني اكمل مما يجب على الاخر وعلم بذلك ان الناس يتفاضلون في الايمان الواجب عليهم بحسب استطاعتهم مع بلوغ الخطاب اليهم كلهم. نعم. وهذا يدل على ان من ينقل عن شيخ الاسلام او القول الذي يذكر انه يكفر من لم ينكر بقلبه انه من ابطل الباطل فهنا يبين شيخ الاسلام بمعنى قوله - [00:14:20](#)

انه ليس هناك من الانكار ما يؤجر عليه العبد. قال رحمه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد انتهينا الى قوله رحمه الله تعالى ولهذا صار الناس بالايمان والاسلام على ثلاثة اقوال - [00:14:40](#)

المرجئة يقولون الاسلام افضل فانه يدخل فيه الايمان. واخرون يقولون الايمان الاسلام سواء وهو المعتزلة والخوارج. وقائم للحديث. ومنهم من اهل الحي والسنة محمد نصر البروزي وحكاه عن جمهور اهل الحديث. والقول الثالث ان الايمان اكمل وافضل وهذا هو الذي عليه هذا الذي دل على - [00:15:00](#)

الكتاب والسنة في غير موضع اذا يذكر شيخ الاسلام ان الناس في باب الاسلام والايمان على ثلاثة اقوال قول المرجئة والمعتزلة لدخول الاسلام والايمان واحد بمعنى انه لا يتبعظ ولا يتجزأ وذهاب بعضه ذهاب ذهابه كله الا ان هؤلاء يجعلون ولاة المرجية - [00:15:30](#)

الايمان اصل التعريف المعرفة والتصديق. واذا ذهب شبه المعرفة وشيب التصديق كفر صاحبه والخوارج والمعتزلة يجعلون الايمان داخل فيه احاد العمل ويرون من ترك شيئا من العمل كفر او ترك شيئا من القول كفر او ترك شيئا من اعمال القلوب وقولها - [00:15:50](#)

مما يجب عليه يكون تاركه كافر. لان لمن يتبعه. وذكر ايضا من اهل السنة من يرى ان الايمان والاسلام معناهما واحد ولا يعني ان قول بعض اهل السنة الامام سمعنا وحده كقول المعتزلة وقول المرجئة. لا يكون هذا المعنى الذي يقول الايمان - [00:16:10](#)

الاسلام سواء وهو المعتزلة والمعتزلة والخوارج وان قال به بعض اهل السنة فليس المعنى انهم يقولون لقول الخوارج ولكنهم يرون ان الايمان والاسلام من جهة المعنى ومن جهة المعنى واحد لا من جهة اللفظ وما جاء - [00:16:30](#)

في اه ذكر الاسلام بداية للايمان فهو ليس الاسلام الحقيقي. لان الاسلام الحقيقي عنده هو الذي يرادف الايمان. وهذا القول رده شيخ الاسلام ابن تيمية ارجح ان القول الصحيح هو القول الثالث الذي عليه عامة اهل السنة والقول الثالث ان الايمان اكمل - [00:16:50](#) وافضل وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة. في غير موضع وهو المأثور عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وهو المأثور عن

التابعين لهم باحسان ثم اخذ يبين ان اهل السنة يقولون الاسلام الذين قالوا ان الاسلام والامام متغايران متلازمان وان الايمان افضل - [00:17:10](#)

واكمل اختلفوا بعد الاسلام ما هو الاسلام؟ ممن قال الاسلام والكلمة ومنهم من قال الاسلام الاعمال الظاهرة. فقال فقال قول فقال قوم الاسلام مجرد القول اي مجرد الكلمة. والاعمال ليست للاسلام. وهذا القول وان بالنسبة للزهري او نسب - [00:17:30](#)

احمد فليس هو قولهما على الصحيح. واحمد قال ليست للاسلام والصحيح ان الاسلام هو يقول هنا الاسلام مجرد القول ولا ليس بالاسلام. وهذا القول كما قائل ينسب للامام احمد. هو ليس بصحيح عنه وينسب لشيء ينشر الامام الزهري. الا ان - [00:17:50](#)

ايضا كما ذكرنا سابقا لا يقول ان الاعمال ليست داخل الاسلام لكنه يرى ان مبدأ الاسلام هو القوم. وهذا ايضا مبدأ الاسلام عند ان مبدأه القول ولا يعني ان كان مبدأه القول ان ان الاسلام يكون به فقط بل لابد ان يكون مع مبدأه القول ان يكون معه - [00:18:10](#)

العمل قال شيخ الاسلام والصحيح ان الاسلام هو الاعمال الظاهرة كلها. ليس ان الاسلام هو الاعمال الظاهرة كلها واحمد ان منع الاستثناء على قول الزهري هو الكلمة هكذا نقل الاثر والميموني وغيرهما عنه اي انه لا يرى الاستثناء بالاسلام على قول ان الاسلام

والكلمة على - [00:18:30](#)

قول الزهري والا اذا قلنا الاسلام هو الاعمال ايضا يصح الاستثناء ولما يصح؟ نقول يصح الاستثناء لان الاعمال ايضا الاتيان بها على الاتيان كمان ليس لكل احد. فيقول انا المسلم ان شاء الله من باب انني اتيت بجميع الاعمال. قال واما على جوابه الاخر الذي لم يختر

في قول من قال - [00:18:50](#)

اسلام الكلمة وظن قوله والاعمال ايضا داخلة فيستثني في الاسلام كما يستثني الايمان. اذا احمد نقل عنه روايتان رواية عند الاستسلام عند الاسلام لا يستثنى فيه على معنى ان الاسلام والكلمة. ونقل عنه الاستثناء في الاسلام على ان الاسلام هو القول -

00:19:10

اعمل الظاهر فلا تعارض ولا اختلاف بين قولي الامام احمد رحمه الله تعالى. يقول شيخ الاسلام واما على جواب الاخر ان الاسلام هو العمل الظاهر فمن قال اسلام يستثني فيستثني في الاسلام كما يستثني في الايمان فان الانسان - 00:19:30

لا يجب انه قد فعل كل ما امر به من اسلام واذا قال وسلم المسلم واذا قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلم لسان يده وبني الاسلام على خمس طيب - 00:19:50

يجب ان نفعل الخمس بلا نقص كما امر كجذب ايمانه فقد قال تعالى ادخلوا في السر كافة. اي الاسلام كافة اي بجميع شرائع السلامة. وقد عل الامام احمد وغيره من السلف ما ذكره في اسم الامام يجيء في اسم الاسلام. فاذا اريد الاسلام فاذا اريد الاسلام

00:20:00 - الكلمة

فلا استثناء فيه كما نص عليه احمد وغيره واذا اريد به من فعل الواجبات الظاهرة كلها فالاستثناء فيه كالأستثناء في الايمان. ولما كان كل من كل من اتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى تجري عليه احكام الاسلام التي تجعل المسلمين كان هذا

مما يلزم به من استهداف بمعنى من نطق - 00:20:20

اذا كان يقصد بالاسلام الشهادتين فيقول فيقول انا مسلم ولا يجوز الاستثناء. وان اراد به ان الاسلام هو هو القول الظاهر جاز

الاستثناء كما جاز في الايمان. ولهذا قال الزهري رحمه الله تعالى الاسلام الكلمة. ووافقه احمد - 00:20:40

على ذلك وغيره وحين وافقه وهذا تعليق حالي لم يرد ان الاسلام الواجب والكلمة فقط او وحدها فان الزهري اجل يعني شيخ الاسلام الان يبين ان الزهري والامام احمد عندما قال الاسلام الكلمة واحمد كان في هذا القول لم يكن معنى قولهما او قصدهما - 00:21:00

ان الاسلام ان الانسان لا يكون الا بالكلمة. ليس هذا معنى الزهري الكلام الزهري ولا كلام محمد. واذا قال وعلى يقول وحين وافقه لم يرد الاسلام الواجب والكلمة وحده فان الزهري اجل من ان يخفى عليه ذلك. اجل من يخفى عليه ان الاعمال داخل مسمى الاسلام -

00:21:22

واجل من ان يخفى عليه ان النبي صلى الله فسر الاسلام باي شيء بايقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت. فكيف نقول الكلمة؟ والنبي يفسر الاسلام باركانه الخمسة ولهذا احمد لم يوجب بهذا في الجواب الثاني الخوف من خوفا من ان يضل ان

الاستغسل والكلمة - 00:21:42

ولهذا لما قال الاكرم لاحمد فاذا قال المسلم فلا يستثني قال نعم لا يستثني اذا قال انا مسلم فقلت له اقول هذا مسلم وقد قال المسلم من سلم المسلمون من - 00:22:02

بسببه وانا اعلم انه لا يصل الناس منه فذكر حديث معون الزهري قال فنرى ان الاسلام الكلمة والايمان العمل بمعنى ان احمد لم يرى الاستثناء في قول لا اله الا الله اذا قلت اشهد ان محمد رسول الله لا تقول ان شاء الله لان هذا يحتاج لشيء يحتاج الى القطع

يحتاج الى - 00:22:12

اليقين كانت عندما تقول لا اله الا الله ان لا اله الا الله لا لا تتبعني ان شاء الله. لا تعلم اني ان شاء الله الا على وجه الا وجه التبرع - 00:22:32

اما على وجه اما على وجه التعليق فلا يجوز. بل تقول انا مسلم اشهد ان لا اله الا الله محمد رسول الله. واذا اردت العمل الذي يتبع كلمة فلك ان تستثني. قال فبين احمد ان الاسلام اذا كان هو الكلمة فلا استثناء فيه. فحيث كان بمفهوم لفظ الاسلام فلا استثناء -

00:22:42

ولو اريد بالايمان هذا كما يراد بمثل قوله فتحرير رقبة مؤمنة فانما اريد من اظهر الاسلام فان الايمان الذي علقت به مكان الدنيا هو الايمان الظاهر والايمان الظاهر اي شيء هو الاسلام الايمان الظاهر هو الاسلام. فالمسمى واحد في الاحكام الظاهرة من جهة الاحكام

وهذا ايضا تفريغ - [00:23:02](#)

دقيق لو سلب جدلا انك اذا اذا كنت تقصد ان الاسلام والايامن معناه واحد نقول هذا في العمل الظاهر. في العمل الظاهر الاسلام والايامن معناهما واحد وانا من جهة الباطن فالايامن بالاسلام يتغيران لان الايمان الظاهر هو الذي علقت به احكام - [00:23:22](#) من جهة عتق الرقبة ومن جهة اه ومن جهة ايضا اه ان ان اه من جهة ايمانه واسلامه لا نعلم الا لما وهو الاسلام. فالمسمى واحد في الاحكام الظاهرة مسمى الايمان والاسلام. في الاحكام الظاهرة واحد. اذا - [00:23:42](#)

على شخص بانه مؤمن تقول هو مؤمن من جهة ما يظهر من الاعمال الصالحة وان قلت مسلم هو مسلم اي شيء من جهة ما يضر الاعمال الصالحة اما من جهة الباطل فلا - [00:24:02](#)

بذلك لاننا لا نعلم ما في بواطن وانما نحكم على الظاهر وهذه الاحكام تتعلق باي شيء في الدنيا. قال ولهذا لما ذكر الاثر لاحمد بن حنبل احتجاج المرجية بقوله وسلم اعتقها فانها مؤمنة اجاب بان المراد حكمها في الدنيا حكم - [00:24:12](#)

مؤمنة لم يرد انها مؤمنة عند الله تستحق دخول الجنة. اذا القول المرجى ان النبي صلى الله عليه وسلم وصف الجارية بانها اعتقها بان عندما قال انت رسول قال اين الله؟ قالت في السماء قال اعتقها فانها مؤمنة اي مؤمنة بانها اتت باعمال المؤمنين - [00:24:32](#)

ظاهرة اتت باعمال المؤمن الظاهرة فهي مؤمنة بهذا ولا يعني انها استحققت الثواب بهذا القول بل لابد ان يكون مع الامام الباطن والا ترتكب ما ينافي ايمانها سواء الايمان الواجب او الايمان كمال الايمان او اصل الايمان. بان - [00:24:52](#)

حكم في الدنيا حكم المؤمنة. لم يرد انها مؤمنة عند الله تستحق دخول الجنة. بلى لا. وقد يقال الجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم ايضا ان هذه - [00:25:12](#)

مؤمنة اتت برمال الظاهر الباطل وهذا من وحي الله عز وجل. فلا يمكن ان تعمم القضية ونقول ان هذا حكما عاما يعارض به النصوص التي جاءت فيها التفريق بين الاسلام وبين الايمان. قال آ - [00:25:22](#)

المؤمن عند الله تستحق دخول الجنة بلا نار اذا لقيته بمجرد هذا الاقرار وهذا هو المؤمن المطلق في كتاب الله وهو المبعوث بالجنة بلا دار اذا مات على امامه الايمان المطلق - [00:25:42](#)

الذي اتى بالواجبات وترك المحرمات. ولهذا كان ابن مسعود وغيره من السلف يلزمون من شهد نفسه بالايامن ان يشهد لها ايضا بالجنة. لانك اذا على اسم الايمان المطلق حكمت عليه ايضا بانها في الجنة. واذا كنت لا تدري بك في الجنة فكانت لا تدري انك اتيت بالامام

الذي امرت به - [00:25:52](#)

ويعنون بذلك اذا مات على ذلك فانه قد عرف ان الجنة لا يدخلها الا من مات مؤمنا. فاذا قال الانسان انا مؤمن قطعنا وانابه عند الله قيل له فاقطع بانك تدخل الجنة بلا عذاب - [00:26:12](#)

اذا مت على هذه الحال فان الله اخبر ان نور الجنة وانكر احمد حديث ابن عميرة ان عبد الله رجع الاستثناء فان المسعود لما قيل له ان قومه يقولون انا مؤمنون فقال افلا سألتموهم افي الجنة هم؟ افلا قالوا نحن اهل الجنة؟ اي ان احمد انكر - [00:26:22](#)

قول من قال ان ابن مسعود ان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه رجع القول ان شاء الله والصحيح انه لم يرجع عن ذلك ابدا وفي رواية قيل له ان - [00:26:42](#)

يجد له بالفأس قال فاسألوها في الجنة هو او في النار؟ فسألوه قال الله اعلم فقلوا فقال عبد الله فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية قال انا مؤمن فهو كافر من قال انا مؤمن فهو كافر ومن قال انا عالم فهو جاهل من قاله في الجنة فهو في النار. هذا القول اه من قال مؤمن فهو كافر - [00:26:52](#)

جهة ادعاء علم الغيب قد يقال وهذا من جهة من جهة ادعاء علم الغيب انه يعلمه يحكم على نفسه بالايامن ويتجرأ على الله عز وجل فيقابل انه ادعى وتجرأ على الله عز وجل. وليس المعنى ان ان من جهة اصلنا مؤمن اشهد ان محمد رسول الله الذي هو الباطن. انا مؤمن - [00:27:12](#)

فهو كافر هذا من باب انه تجلى تعالى وتجرأ وتآلى على الله سبحانه وتعالى ومن قال انا عالم فهو جاهل ان العالم لا يقبل عالم لانه ما

من عالم الا وهو يجهل شيئا من العلم. ومن قاله بالجنة فهو النار مثل ما قلنا في الايمان. وروي عن عمر - [00:27:32](#) من وجوه مرسله اه انه قرأ مثل ذلك. قال والسؤال تورده المرجية على ابن مسعود ويقول ان يزيد ابن عميرة اورده عليه حين حتى رجع. جعل هذا جعل هذا ان الانسان يعلم حاله - [00:27:52](#)

الان وما يدري ماذا يموت عليه. ولهذا السؤال ولهذا السؤال صار طائفة كثيرة يقولون المؤمن هو من سبق في علم الله لو يختم له بالايمان والكافر من سبق في علم الله انه كافر. وانه لا اعتبار ما كان قبل ذلك. وعلى هذا يجعله استثناء وهذا - [00:28:12](#) احد قولي الناس من اصحاب احمد وغيره وهو قول الاشعري بالحسن واصحابه. ولكن يقول ولكن احمد وغيره ولكن احمد وغيره لم يكن هذا مقصودنا مقصودهم ان الايمان المطلق يتضمن فعل المأمورات وترك المحظورات. فقولنا مؤمن كقوله انا ولي الله - [00:28:32](#)

وانا مؤمن تقي وانا من الابرار ونحو ذلك وابن مسعود لم يكن يخفى عليه ان الجنة لا تكن الا لمن مات مؤمنا وان الانسان لا يعلم لا يعلم على ماذا يموت - [00:28:52](#) ابن مسعود اجل قدرا من هذا وانما اراد سلو هل هو في الجنة ان مات على هذه الحال كانه قال سلوى يكون من اهل الجنة من جهة من جهة العمل - [00:29:02](#)

اذا ما تورده المرجئة ان الاستثناء الذي يجوزه المرجوي شيء على انه يموت على الايمان ويوافي الله عز وجل عليه وهذا لم يرد له لم يرد ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لان مسعود يعلم ان الايمان الذي يقبله الله ومن مات عليه - [00:29:12](#) ما قبل ان يموت فانه لا يدري ما حاله. وانما المراد حال كلامه الان عندما قال انا مؤمن. انا مؤمن المراد انا مؤمن الان هل انت اتيت بالعمل كله حتى تقول مؤمن فتدخل الجنة بذلك؟ فهذا الذي قاس مسعود؟ اقصد ان الاستثناء في العمل وليس في المال؟ قصد - [00:29:32](#)

لاستهداف العمل وليس في المال. بمعنى هل اتيت بجميع الواجبات؟ هل تركت هل تركت جميع المحرمات؟ هل فعلت كل ما امرت به من جهة اعمال القلوب اقوالها لا شك الانسان لا يعلم ولا بد من تقصيره. فلاجل هذا قيل له ان قلت انا في الجنة لان من كان هذا حاله الان فهو في الجنة. واما - [00:29:52](#)

اما الذي يموت عليه الانسان فهذا امر لا يعلمه الا من؟ الا الله سبحانه وتعالى. ولهذا قال شيخ الاسلام مقصودهم ان الايمان المطلق يتضمن فعل المأمورات فقوله انا مؤمن كقوله انا ولي الله وانا مؤمن تقي وانا من الابرار ونحو ذلك وابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:30:12](#)

لم يكن يخفى عليه النبي ان الجنة لا تكون لمن مات مؤمنا. وان الانسان لا يعلم على ماذا يموت. قال فان مسعود اجل قدرا من هذا وان ما اراد هذا الذي اراد الرسول سلوه. هل هو في الجنة ان مات الان؟ على هذا الايمان الذي هو عليه؟ ان مات على الايمان الذي هو عليه هل هو في الجنة؟ كانه قال سلوى - [00:30:32](#)

الجنة على هذه الحال فلما قال الله ورسوله اعلم بعد ان قال الله اعلم دون دون رسوله. قال الله اعلم قال افلا وكلت كما وكلت الثانية والا الرسول هنا ليس له ليس له ذكر لقوله فالله ورسوله اعلم ليس هنا المقام مقام ذكر الرسول المقام - [00:30:52](#) فالله اعلم وقد قال ذلك فيما رواه عبد الرزاق عبيد ابو عبيد والخلان الاجري انه قال الله اعلم ولم يقل الله ورسوله اعلم فقال افلا وكلت الاولى التي هي انا مؤمن دون استثناء كما وكلت الثانية يقول هذا - [00:31:12](#)

التوقف يدل انك لا تشهد لنفسك بفعل الواجبات وترك المحرمات. فان من شهد نفسي بذلك شهد نفسه انه من اهل الجنة. ان مات على على ذلك. ولهذا صار الذي لا يرى الاستثناء لاجل الحال الحاضر بل بل للموافاة لا يقطعون بان الله يقبل توبة تائب كما لا يقطع - [00:31:32](#)

الله يعاقب مذنبا فانهم لو قطعوا بقبول توبته لازم يقطعوا له بالجنة وهم لا يقطعوا لاحد من اهل القبلة لا بجنة ولا بنار الا من قطع له النصر واذا قيل الجنة هي لمن اتى بالتوبة النصوح من جميع السيئات قالوا ولو مات على التوبة لم يقطع لهم الجنة وهم لا يستثنون

في الاحوال بل - [00:31:52](#)

يرجو بها الامم المؤمن تام الايمان ولكن عندهم الايمان عند الله هو ما يوافق به. يقول واذا قيل الجنة هي لمن هي لمن اتى بالتوبة النصح من جميع السيئات قالوا ولو مات على هذه التوبة لم يقطع له بالجنة. وهم لا يستثنون في الاحوال - [00:32:12](#) بل يجزمون بان المؤمن مؤمن تام الايمان ولكن عندهم الايمان عند الله وما يوافق ما يوافق به من له بانه مات مؤمنا لا ذنب له قطعوا له بالجنة. فلماذا لا يقطعون بقبول التوبة لئلا يلزمهم ان يقطعوا بالجنة. واما ائمة السلف - [00:32:32](#)

انما لم يدخل الجنة الا انه لا يقطع لانه فعلا مأمور وترك المحذور. ولو انه اتى بالتوبة النصح والا فهم يقطعون يعني خلاصة القول ان هؤلاء المرجئة الذي لا يستثنون لو قيل له من اتى بالتوبة النصح من جميع السيئات ولو مات على هذه التوبة لم يقطع بالجنة لما - [00:32:52](#)

لان الجنة لان اللي ما عنده متعلق باي شيء بالموافاة بالموافاة واذا قطعوا هنا لهم الجنة يقطعوا هناك ايضا بالجنة فهروبه من القطوع بالقطع من مات ابويا بالجنة يهربون ايضا من هذا القول. قال بل يجزمون بان المؤمن مؤمن تام الايمان ولكن عنده الايمان - [00:33:12](#)

عند الله وما ما يوافق به العبد ربه. من قطعوا له بانه مات مؤمنا لا ذنب له قاطعوا له الجنة. فلماذا لا يقطعون بقبول التوبة لئلا يلزمهم ان يقطعوا بالجنة وان ائمة السلف رحمهم الله فانما لم يقطع بالجنة لماذا؟ لانه - [00:33:32](#) لا يقطعون بقبول توبتهم ولا يقطعون بانه اتى بالتوبة النصح ولا يقطع بانه فعل المأمور وترك المحذور ولا ان والا لو علموا او لو لو قدر ان رجلا تاب توبة نصوحة وترك المحذور وفعل المأمور به فان اهل السنة يقطعون بانه من اهل الجنة - [00:33:52](#) ولا يختلف من ذلك. وجماع الامر ان الاسم الواحد ينفي ويثبت بحسب الاحكام المتعلقة به. فلا يجب اذا ثبت او نفي في حكم ان يكون كذلك في سائر الاحكام وهذا كلام العرب وسائل لان المعنى مفهوم مثال - [00:34:12](#)

يقول وجماع الامر ان الاسم الواحد ينفي ويثبت بحسب الاحكام. المتعلقة به فلا يجب اذا ثبت او نفي في حكم ان يكون مضطرا في سائر الاحكام. بل يبقى انه هنا مؤمن ان يثبت له الاسم هنا ولا يثبت له هناك. ويثبت له - [00:34:32](#)

الحكم هنا ولا يثبت هنا في موضع اخر مثل المنافق قال مثال ذلك المنافقون قد يجعلون من المؤمنين في موضع وفي موضع اخر يقال من هم ما هم منهم؟ كما قال تعالى قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين اخوانهم هلم ايننا ولا - [00:34:52](#) البأس الا قليلا اشحة عليكم فاذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون اليك تدور اعينهم كالذي يخشى الموت فاذا ذهب الخوف سلقوكم بالسنة حداد اشحة على الخير اولئك لم يؤمنوا. فاحبط الله اعمالهم وكان ذلك على الله يسيرا. اذا قال - [00:35:12](#)

اولئك لم يؤمنوا ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون وذكر هؤلاء اليهود ذكر الذين المنافقين الذين خرجوا مع المؤمنين او عوقوهم وارجفوا بهم ان هؤلاء ليسوا بمؤمنين وانهم ليسوا منكم. وهؤلاء الذين وصلوا في هذا الوصف ذنبهم اخف فانهم لم يؤذوا - [00:35:32](#)

للمؤمنين لا بنهي ولا سلق بالسنة حداد ولكن حلوا بالله انهم من المؤمنين في الباطن بقلوبهم والا فقد علم المؤمنون انهم بالظاهر فكذبوا الله بقوله وما هم منكم وهناك قال قد يعلم الله المعوقين منكم فنسبهم هنا قد يعلم المعوقين - [00:36:01](#) منكم ونفى عنه الايمان اي ايمان نفى عنه الايمان الباطن. اولئك لم يؤمنوا بينما اثبت لهم اي شيء الايمان الظاهر اثبت الايمان الظاهر وابطأ الآية الاخرى قال وما هم منكم احد يقول يحلفون بالله انه لمنكم من جهة من جهة الايمان الباطن - [00:36:21](#) والا لو كان والا لو كان ظاهره مثل باطنهم لعلمه اهل الاسلام لعدوة الاسلام. عندما يظهر المنافق كفره وضلاله ويحلف بالله انه منا يرد على بيه شيء ان افعالك تخالف افعالنا - [00:36:41](#)

لكن هؤلاء كانوا يظهرهم الاسلام ويشاركون المسلمين في اعمال الظاهر ولكنهم يخالفون في اي شيء في اعمال الباطل ولذلك حلفوا يحلفون بالله انه لم يؤمنوا اي نحن مؤمنون في الباطن. فقال الله وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون. لو يجدون ملجأ ومغارات - [00:36:56](#)

او الدخلة تولوا اليه وهم يذبون. وهؤلاء ذنب يقول ان هؤلاء ذنبهم اخف الذين عوقوا ولم ولم بالسنة الحداد يا شهد الخير اخف من الطائفة الاخرى. وانما حلف بيد الله انهم من المؤمنين. والا فقد - [00:37:16](#)

انهم منهم في الظاهر فكذب الله وقال وما هم منكم. ثم قال تعالى قد يعلم الله المعوقين منكم فالخطاب لمن كان في الظاهر مسلم مؤمنا وليس مؤمنا بل منكم من هو بهذه الصفة وليس مؤمنا بل احبط الله عمله فهو منكم للظاهر والباطل. اذا المنافق وفقدت -

[00:37:36](#)

الظاهر وخالفنا في الباطن فهو بخطاب المؤمنين يدخل يدخل خطاب لماذا؟ يدخل الخطاب لانه اظهر لنا الايمان واما ما يتعلق بالباطن فيخرج المنافق لان الباطل ليس معه. ولهذا لما استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل بعض المنافقين - [00:37:56](#)

ماذا قال؟ لا يتحدث الناس ان محمد يقتل اصحابه. لماذا هم اصحابه؟ لان ظاهريهم انهم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلى دينه على ملته فانه من اصحاب الظاهر عند من لا يعرف حقائق الامور واصحابه الذين هم اصحابه ليس فيهم نفاق. كالذين -

[00:38:16](#)

سنته وبلغوها اليهم. وقتلوا المرتدين. بعد موته والذين بايعوه تحت الشجرة واهل بدر وغيرهم بل كمنافقين غمزهم الناس اي لم يعرفه الناس ولمزوا المنافق الذي كان عند النبي صلى الله عليه وسلم يظهر الاسلام بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم غمز -

[00:38:36](#)

له الناس ولمزوه وانتقصوه ولا يعرف صحابي ممن ممن اه كان على النفاق ممن كان منافقا لا يعرف بقي له تزكية له فالمنافقون الذين كعبد الله ابن ابي سلول عرف بذلك وغمز ولمز وغيره من المنافقين الذين - [00:38:56](#)

فأثبت الله سيرتهم ولم يبق لهم باقية الا باللمز والغمز. اذا هذا مثال مثال يدل على ان الانسان قد يعطى اسم الامام في موضع ويسلب في موضع اخر. فاذا خطب المؤمنون دخل فيهم من؟ المنافقون لانهم يظهرون اعمال المؤمنين - [00:39:16](#)

واذا ذكر الثواب والعقاب على الايمان خرج المنافقون ليسوا من اهل الايمان الباطل لان الثواب والثواب متعلق باي شئ بالايمان الباطن والظاهر والمنافقون ليس مع الايمان الباطل فلا يدخلون الثواب. واذا ذكر العقاب للفجرة والكفرة دخل المنافقون فيه لماذا؟ لان ليس

معهم الايمان - [00:39:36](#)

الباطن وذكر مثال قال وكذلك الانساب مثل كون الانسان ابا لآخر او اخاه يثبت في بعض الاحكام دون بعض يثبت انه اخوه في يثبت له يثبت انه اخوه في في بعض الاحكام دون بعض. فقد ثبت في الصحيحين انه لما اختصم لو لما اختصم النبي صلى الله عليه وسلم

- [00:39:56](#)

او لما اختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في ابن وليدة في ابن وليدة وكان عتبة وقاص قد فجر بها في الجاهلية ولدت منه ولدا - [00:40:16](#)

قال عتبة لآخي سعد اذا قدمت مكة فانظر ابن وليدة زعم فانه ابني. فاختصم فيه هو وعبد ابن زمعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي - [00:40:36](#)

عتبة عهد الي اخي عتبة فيه. اذا قدمت اذا قدمت مكة انظر الوليدة فانه ابني. الا ترى يا رسول الله شبه في عتبة؟ فقال عبد يا رسول الله اخي وابن والدة ابي ولد على فراش ابي سلم شبها بيينا شبها بيينا بعتبة فقال - [00:40:46](#)

لك يا عبد واحتج منه يا سوداء لك ولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاقل الحجر تاج منه يسود هنا عمل ايش؟ اعلم الدليلين.

هناك دليلان دليل الاصل ودليل الشبه. الشبه انه شبه - [00:41:06](#)

بعتب وقاص. والاصل انه ولد على فراش على فراش سبعة. فمن جهة الاصل هو ابن زبعة ومن جهة الشبه هو ابن عتبة فقال لسودة رضي الله تعالى عنها احتجني منه احكم الزم اي شئ بحكم الاحتجاب لماذا؟ لان فيه شبه من عتبة فيه شئ من العتبة - [00:41:26](#)

وهو اخوه من وهو اخوه من جهة الميراث فاعمل حكم الميراث من جهة واعمل حكم الحجاب من جهة اخرى. فافاد انه حتى الانساب قد يكون الحكم في شئ وفي شئ اخر ليس هو نفس الحكم. فيتغير الحكم بتغير الحال - [00:41:46](#)

فقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم كل زمعة هو ابن زمع ابن قيس وليس ابن الاسود هنا ابن زمعة ابن الاسود صح؟ وعبد ابن زرع بالاسود وفي الصحيح انه لم ينسب وصى اللي هو ابن زمع ابن قيس ابني عامر ابن لؤي - [00:42:06](#)
اما زمع بالاسود فهو من بني اسد بن عبد العزى وهو غير هذا. ذكرها ابن قدامة. قال بعد ذلك فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم ابن زمعة لانه ولد - [00:42:46](#)

على فراشه وجعله اخا لولده بقوله فهو لك يا عبد بن زماً. وقد صارت سودة اخته يرثها وترثه لانه ابن ابيها زمعة ولد على فراشي ومع هذا فامر سلم ان تحتج منه لما رأى من شبهه بالبين بعتبة فانه قد قام فيه دليان متعارضان الفراش دليل - [00:42:56](#)
وهو الاصل والشبه دليل وهو الظاهر. ولا شك ان الذي يقدم هو ايش؟ الاصل. فالنبي اعلم الاصل واعمل اتفضل قال والنسب في الظاهر لصاحب الفراش اقوى ولانها امر ظاهر مباح والفجور ايش؟ امر باطل. الفراش - [00:43:16](#)
امر ظاهر هذا ابن هذه امة فلان والظاهر انه يطأها ويجامعها فهي وهي سرية له والفجور والزنا امر باطل والاصل عدم الاصل عدم وجوده فيقدم الظاهر على الباطن. ولان الباطن - [00:43:36](#)

يعلم ويجب ستره لا يظهر كما قال للعاهر الحجر وكما يقال بذيك الكثرة وهو التراب وبيك التائب اي ان عليك ان تسكت عن اظهار الفجور فان الله يبيغظ ذلك. ولهذا ايضاً ذكر لفظ النكاح يتناول - [00:43:56](#)
لفظ النكاح الكامل وهو العقد والوطء كما يتناول الناقص. فقوله تعالى فانكحوا ما طافوا النساء. يدخل فيه العقد ويدخل فيه الوطن لان النكاح يطلق ويراد به العقد ويطلق ويراد به الوطء ويطلق يراد به العقد والوطء معا مثل قوله تعالى - [00:44:16](#)
اه اذا نكحتم اذا ثم طلقتموه من قبل ان تمسوهن اي نكاح اي شيء العقد ولا لا اذا اذا ها؟ لا اول شي الاية من قبل ان تمسوهن اذا طلقتموه من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها. يا ايها الذين طلقتم المؤمنات اذا طلقتم اذا لك - [00:44:36](#)
ثم اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن. النكاح يراد به شيء؟ العقد وليس الوقت. لماذا؟ لان لو ايش يلزم؟ يلزم العدة ويلزم المهر. اما اذا طلق قبل اذا طلق قبل الوطء يبقى ايش؟ العقد. فيلزم - [00:45:06](#)
لص المهر ولا يلزمها العدة. هذا النكاح. اطلق ويراد به يراد به بعضه. وفي قوله طارت بالنساء من النساء يدخل فيه الوطء وايش؟
والعقد اعقدوا وطاوا ايضاً. وقوله حتى تنكح زوجا غيرت به - [00:45:26](#)
العقد والوطن لو لو عقد عليها هل تحل لزوجها الاول؟ حتى لا يذوق عسيلتها ويذوق عسيل وتذوق عسيلته وفي النهي يعم الناقص والكامل. يقول تأمل يقول في الامر يتناول وهو العقد - [00:45:46](#)
والوطن كما في قوله تعالى فانكحوا ما طابكم من نساء. وفي قوله حتى تنكح زوج غيره. يقول في الامر اذا ذكر الله النكاح في الامر يشمل الكامل والناقص. يشمل يشمل العقد الكامل. يدخل فيه الكامل وهو العقد والوطن. واذا كان بالنهي نهي -

[00:46:06](#)

يعم الناقص والكبد واضح وهذي فائدة اذا جاء ذكر النكاح في الامر في ربه الكامل واذا ذكر النكاح في باب النهي يراد به الناقص والكاذب. يعم الناقص والكاذب. فينهي عن العقد مفردا وان لم يكن وان لم يكن وطأ؟ كما قوله كما كقوله تعالى - [00:46:26](#)
ولا تنكح ما نكح اباؤكم من النساء. النكحوا ليش الان؟ ولا تنكحوا اي لا تعقدوا. يحرم العقد ويحرم ايضاً الوطء وهذا بهذا مثال يعني قال ايضاً وهذا لان الامر مقصوده تحصيل المصلحة وتحصيل المصلحة انما يكون بالدخول كما لو اشترى كما لو قال اشتر لي طعاما -

[00:46:46](#)

فالمقصود ما ما يحصل ما يحصل الا بالشراء والقبض. والناهي مقصود دفع المفسدة فيدخل كل جزء منها. واضح فجاء النهي فيدخل في ذلك كل جزء منه لان وجوده مفسدة وكذلك النسب والميراث معلق بالكامل منه والتحريم - [00:47:16](#)
تعلق بادنى سبب حتى الرضا التحريم متعلق باي سبب حتى ولو كان حتى ولو كان للرضا حتى ولو كان الرضا فانه يدخل ايضاً في من جهة النبي يقول ولا تنكحوا ما نكح ذاك النساء يدخل فيه الوطء ويدخل فيه العقد لان المفسدة موجودة سواء بالعقد او كانت -

[00:47:36](#)

في الوقت لكن عندما قال في الامر انكحوا ما طافوا النساء يراد بها العقد ويراد ايضا يراد به الكامل الذي هو العقد والوقت واما النهي فيراد به الجميع. يراد به لا لا تعتقد ولا ولا تطأ. قال وكذلك كل ما يقوله مبتدأ - [00:47:56](#)

ينفى تارة باعتبار انتفاء كماله ويثبت تارة باعتبار ثبوت مبدأه وهذه فائدة قال وكذلك كل ما كان وكذلك كل ما يكون له مبتدأ له ابتداء وله كمل. واضح؟ ينفى تارة باعتبار انتفاءك - [00:48:16](#)

ويثبت تارة الاعتداء باعتباره شيء ثبوت مبدأه. فلا يكون فاذا فاذا اثبت الامام في موضع ونفاه في موضع لا ينقلها تعارض لماذا لان ما اثبته المبدأ وماله فهو الكمال. واضح؟ عندما يقول لا يهني الزاني حين يزني المؤمن اي شيء هناك؟ الكمال - [00:48:36](#)

فلا يعني نفي الايمان هنا هو نكتب نبداً وانما في كماله وهذا قال شيخ الاسلام وكذلك كل ما يكون له مبتدأ وكمال فتارة باعتبار ويثبت تارة باعتبار فينفي تارة باعتبار انتفاء كماله ويثبت تارة باعتبار ثبوت مبدأه فلفظ الرجال - [00:48:57](#)

ايضا يعم الذكور وان كانوا صغاراً. صح؟ لفظ الرجال عن من؟ يعم الذكور وان كانوا صغاراً في مثل قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالاً ونساء. الاصل في الرجال يطلق الى ربه الرجل كامل. الذكر الكامل البالغ. لكن عند قول وان كان - [00:49:17](#)

رجالاً دخل فيها من؟ حتى الصغار حتى الصغار. فللذكر مثل حظ الانثيين. وبين ان المراد الذكور قال فللذكر قال وان كانوا اخوة رجالاً ونساء هذا الاصل. فللذكر لانه قد يكون غير رجل. قد يكون اه مخنث - [00:49:37](#)

قد يكون صغير فيدخل في هذه الاية. ومثل ولا يعمل الصواب مثل قوله تعالى ان تاما هنا يدخل الصغار وهناك اخرج في قوله تعالى مستضعفين من الرجال. هل دخل ولدان؟ لماذا؟ قال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان. فذكر ولدان - [00:49:57](#)

لماذا؟ لانهم خرجوا عن اسم الرجال. وذكروا في القرآن من جهة وان كانوا اختجاء نساء فهنا اراد اي شيء. المبدأ كلهم يعني مبدأ الرجال يبدأ من اي شيء من الصغر وحيث ان الحكم يتعلق بالقسمة بقسم المواليد دخل في هذه القسمة الصغير والكبير لان هذا له حق وهذا له حق والصغير يكون رجل - [00:50:17](#)

واما في مقام الهجرة قال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذا القرية فان باب الهجرة والجهاد عمل يعمله القادرون عليه فلو اقتصر على ذكر المستضعف بالرجال لظن ان - [00:50:37](#)

بلدان غير داخلين. واضح؟ لانهم ليسوا من اهله. وهم ضعفاء. فذكر بالاسم الخاص ليبين عذرهم في ترك الهجرة ووجوب وكذلك الايمان له مبدأ وكمال وظاهر وباطن. فاذا علقته به الاحكام الدنيوية من الحقوق والحدود كحقن الدم والمال - [00:50:57](#)

والموارد دخلت في من؟ من اتى بمبدأه اذا علق بالايمان اذا علق بالايمان الحقوق الدنيوية علق في الاحكام الدنيوية من الحقوق والحدود والحدود كحقن الدم والمواريث والعقوبات الدنيوية علقته اي شيء - [00:51:17](#)

بظاهرة لا يمكن غير ذلك علقته بظاهرة اي بظاهر الابدان لا يمكن غير ذلك. اذ تعليق ذاك الباطن هل يمكن متعذر لا يمكن ان وتعلم ان هذا لو قيل ان المراد لان المراد يعني لا يقتل يعني آآ في وصف المؤمنين الذين لا تقام على الحدود ولا ولا - [00:51:37](#)

اقطع ايديهم هم هم المؤمنون فقط لما تمكن لما تمكن مسلم ان يقيم حكماً لان الايمان الباطن لا يعلمه الا الله واذا علقته الاحكام الدنيوية من الحقوق والحدود كحقن الدم والمال والمواريث باي شيء؟ بالايمان الظاهر. علقته بظهر الايمان اذ لا - [00:51:57](#)

لا يمكن غير ذلك واذا وان قدر احياناً وان وان قدر احياناً فمتعسر علماً وقدرة فلا فلا يعلم ذاك علماً يثبت به في الظاهر ولا يمكن عقوبة من يعلم ذلك منه الباطل. اذا يقول اذ تعليق ذلك بالباطل متعذر. وان قدر احياناً استطاع ان ان - [00:52:17](#)

يلحق الاحكام الباطلة احياناً فهو متعسر علماً وقدرة فلا يعلم ذلك علماً يثبت به في الظاهر ولا يمكن عقوبة من يعلم ذلك منه الباطن بمعنى الامر الامر هذا مستحيل وممتنع لان هذا امر يرد اليه شيء الى الغيب وهو الى الوحيد - [00:52:37](#)

قالوا بهذين المثالين كان النبي صلى الله عليه وسلم يمتنع من عقوبة المنافقين على اي شيء يمتنع؟ يمتنع ليش؟ ليش ما يعقوب المنافقين؟ على اي شيء يعاقبهم على الباطن واضح؟ النبي يعلم بواطنه بعلم بايحاء الله له لكن لا يمكن ان يعاقبهم لان الظاهر لا يعلمه الناس فانما يعاقب - [00:52:57](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لاجل ما اظهر من من من يعني من ما اظهروا من الكفر او اظهروا من تجراً على الحدود قال يمتنع وبهذين

المثلين كان النبي صلى الله عليه وسلم يمتنع من عقوبة المنافقين فان فيهم من لم يكن - [00:53:17](#)
كما اخبر الله بذلك والذين كانوا والذين كان يعرفهم لو عاق بعضهم لغضب يقول وبهذين المثالين كان النبي يمتنع المنافقين فان فيهم
من لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يكن يعرفهم. النبي كان هناك منافقون كان هناك منافقون لا يعرفه النبي صلى الله عليه وسلم -
[00:53:37](#)

كان هناك منافقون يعرفهم النبي صلى الله عليه وسلم واضح؟ اذا اذا المنافقون في عهد قسم يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم وقسم
لا يعلمه فلم يكن فالذي لا يعرفهم لا يمكن ان يعاقبهم بشيء لا يعلمه. والذين يعلمهم لا يمكن ان يعاقبهم لاجل - [00:53:57](#)
مفسدة مفسدة اخرى يفسد ايش؟ ان محمد يقتل اصحابه. والذين كان يعرفهم لو عاق بعضهم لغضب لغضب طيب له قوله ولقال
الناس ان محمد يقتل اصحابه. فكان يحصل بسبب ذلك نفور على الاسلام. اذ لم يكن الذنب ظاهرا - [00:54:17](#)
هل ذنب المنافق ظاهر؟ باطن. يشترك الناس في معرفته. ولما هم بعقوبة من يتخلف عن الصلاة منعه من في البيوت من النساء
والذرية. واما مبدأه مبدأ لمن؟ فيتعلق به خطاب الامر والنهي. هذه فائدة الاحكام الظاهرة تتعلق باي شيء؟ الاحكام الدنيوية تتعلق -
[00:54:37](#)

اي شي بالايامن الظاهر والخطاب لو انه يتعلق باي شي بمبدأ الايمان واضح الان التفريق اذا اردنا ان نحكم على الناس من جهة من
جهة الحقوق والاحكام والحدود يتعلق هذا باي شيء بالايامن الظاهر. اذا اذا ذكرنا الخطاب الذي هو الخطاب الشرعي - [00:54:57](#)
والنهي وقال يا ايها الذين امنوا تعلق الخطاب بمن؟ بمبدأ الايمان. عندما نقول يا ايها الذين امنوا هل يدخل فيه من؟ من يدخل في
هذا الذي يا ايها الذين امنوا - [00:55:17](#)

الذي معه مبدأ الايمان وكماله. الذي اتى بالمبدأ والكمال. واما الذين في اه ظاهر اعمالهم الايمان وفي بواطن الكفر يدخل في الخطاب
ويدخلون؟ لا يدخلون من جهة يا ايها الذين عندما يدخلون باي شيء من جهة انهم يعاقبون على تركه من جهة الاعمال الايمان الظاهر -
[00:55:27](#)

قال واما مبدأه فيتعلق بخطاب الامر والنهي. فاذا قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمنا الى الصلاة دخل فيه كل من كل من كان
معه مبدأ الايمان وكماله. فهو امر في الظهر كل من اظهره - [00:55:47](#)
وهو خطابه الباطل لكل من عرف من نفسه انه انه مصدق للرسول. اذا يا ايها الذين امنوا هذا الخطاب يشمل من معه مبدأ الايمان
ويشمل ايضا من اظهر الايمان. وهو خطاب الباطن لكل من عرف من نفسه انه مصدق للرسول - [00:56:06](#)
وان كان عاصيا وان كان لم يقيم بالواجبات الباطلة الظاهرة وذلك وان وذلك انه ان كان لفظ الذين امنوا يتناولون فلا كلام وان كان لم
يتناولهم فذاك لذنوبهم فلا تكن ذنوب مانعة من امر بالحسنات التي ان فعلوها كانت بسبب رحمتهم. وان تركوها كان امرهم بها
وعقوبتهم عليها - [00:56:26](#)

قبض على ترك الايمان والكافر يجب ايضا لكن لا يصح منه حتى يؤمن. والكافر يجب عليه ايضا على قول ان ان الكفار مخاطبون
بفروع الشريعة لكن لا يا ايها الذين امنوا اذا قمت للصلاة دخل فيه كل من كان معه مبدأ الايمان وكماله. فيؤمر يدخل في هذا الخطاب
- [00:56:46](#)

واذا اردنا ان ان ان نحكم على الناس من جهتك لا يقتل آآ من قتل مؤمنا من قتل من عاملنا قاتله بحسب باظهر المقتول بحسب فان
اظهر الايمان فهو فممن يحكم بايمانه ظاهرة وان كان في باطنه منافق. وشيخ الاسلام ذكر هنا - [00:57:16](#)
لقول يا ايها الذين امنوا يتناولهم فقل ان كان يقول هنا وان كان لم يقيم بالواجبات البعض والظاهر وذلك انه ان كان لفظي لفظ الذين
امنوا يتناولون فلا كلام لانه يدخل في اسم المؤمنين وان كان لا - [00:57:36](#)

الايمان المطلق فذلك لذنوبهم فلا تكون ذنوب مانعة من الزيادة من حسنات ولا تكون مانع من من تكفير السيئات فان فعل الحسنات
تكفير لذنوبهم وسبب لرحمتهم فيدخلون في هذا الخطاب من جهتين من جهة انهم داخل مسمى الايمان ومن جهة ان - [00:57:56](#)
بالزيادة بالعمل الصالح. قالوا واما من كان معه اول الايمان فهذا يصح منه. لان معه اقراره في الباطل وبوجوب ما وجوب ما اوجبه

الرسول وتحريم ما حرمه وهذا لصحة وهذا سبب الصحة. واما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة - [00:58:16](#) والنصرة والسلام من الدرب. واضح؟ يعني خطاب الامر والنهي يتعلق به من كان معه مبدأ الايمان وكماله. خطاب الوعد والثواب والنصرة والسلامة من النار. يتعلق بمن؟ لمن معه كماله الان عرفنا الان هناك خطاب يتعلق بالظاهر وهناك خطاب يتعلق بالمبدأ وهناك خطاب يتعلق بالكمال الذي يتعلق بالظاهر - [00:58:36](#)

يتعلق بالاحكام بالاحكام والحدود وعصبة الدماء وما شابه ذلك يتعلق بالظهور ليس لا هل يحل قتل المسلم والمؤمن لاحظ كيف دعى ابن مؤمن بما اظهر؟ يا ايها الذين امنوا اذا قمنا الصلاة دخل فيها كل كل مؤمن سواء معه مبدأ - [00:59:06](#) ايمان او معه كماله. عندما يقول وعد الله الذين امنوا منك وعملوا الصالحات مغفرة وعده وعد الله لهم سواء جنات يجب من تحتها انهار يدخل في هذا الخطاب الذين حققوا الايمان الكامل للواجب كمان الايمان الواجب. فان هذا الوعد هو انما هو لمن - [00:59:26](#) فعل المأمور وترك المحذور فمن فعل بعض وترك بعضا فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه فلا يدخل في فلا يدخل هذا في اسم المؤمن المستحق للحمد والثناء دون الذنب والعقاب. اذا المؤمن يطلق على عدة طاقات. الممل الايمان المطلق ويدخل فيه كل من - [00:59:46](#)

كل من مدح على كل من فعل ما امر به وترك ما حرم عليه. هو الذي يستحق الحمد والثناء دون ذنب وعقاب هناك مطلق الايمان وهذا يدخل فيه من استحق الذنب والعقاب ومن استحق المدح والثناء فيذم بالواجب - [01:00:06](#) ايش؟ ويحمد ويمدح بالوجه ويثاب بالوجه ويعاقب بالوجه. فهذا هو مطلق الايمان. قال ومن نفع يقول هنا ومن نفع بالرسول ايمان فنفي الايمان في هذا فنفي الايمان في هذا الحكم فنفي - [01:00:26](#) الحكم لان ذكر ذلك على لانه ذكر ذلك على سبيل الوعيد. والوعيد انما يكون باي شيء بنفي ما يقتضي الثواب. لا يزني الزاني حين يزني وهو من نفي الايمان. ايمان من في هنا؟ الايمان ليستحق الثواب الجزاء. واضح؟ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن - [01:00:46](#)

الايمان. اي امام في الايمان الذي يستحق صاحبه المدح والثواب. لكن لا يعني ان انه عندما نفي عنه من الذي يستحق به الثناء والمدح ان الايمان كله وقد زال بل يبقى معه اصل مبدأ الايمان الذي هو اصله. قال والوعيد انما يكون بنفي ما يقتضي الثواب - [01:01:06](#) ادفع العقاب ولهذا وهذي فائدة ما في الكتاب والسنة من نفي الايمان عن اصحاب الذنوب فانه في خطاب الوعيد والذنب. هذي فائدة هادي بمعنى ان كل نفي جاء في الكتاب والسنة فانما هو جاء في سياق الوعيد. جاء في سياق الوعيد والذنب. لا في - [01:01:28](#) واضح الفائدة؟ نقول كل كل وعيد. كل وعيد كل ما جاء في كتاب من نفي الايمان كل ما جاء في الكتاب او السنة من نفي الايمان فانما هو متعلق بشيء في خطاب الوعيد والذنب في خطاب الوعيد - [01:01:48](#) في خطاب الوعيد والذنب. لا في خطاب الامر والنهي. ولا في احكام الدنيا. اذا كل كل خطاب جاء فيه نفي الايمان في الكتاب والسنة فهو خطاب ذم ووعيد. ذم ووعيد. ولم يأتي هذا النفي - [01:02:08](#) فيما يتعلق بالامر ولم يأتي آآ لم يأتي هذا في خطاب الامر والنهي ولا في احكام الدنيا الظاهرة فلا وربك لا يؤمنون. نفهم هنا الايمان اي ايمان يحتمل الايمان الكامل ويحتمل الاصل - [01:02:28](#)

واضح؟ مثل قوله تعالى لا يؤمن من لا يأمن جاره فوائقه. ايمان نفي لمن يستحق عليه الثواب والمدح هنا اذا كل كل ما جاء فيه نفي الايمان في الكتاب والسنة فهو في باقة اي شيء في سياق الوعي - [01:02:48](#) والذنب وانما يتعلق في الامر والنهي فيأتي مطلقا ويدخل فيه المبدأ والكمال وكذلك في احكام الدنيا يدخل فيه الظاهر الباطل قال واسم الاسلام والايمان والاحسان هي اسماء ممدوحة مرغوب فيها لحسن العاقبة لاهله فبين النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:08](#) بين النبي صلى الله عليه وسلم ان العاقبة الحسنة لمن اتصل على الوجه الذي بينه ولهذا كان من نفي عنه الايمان او الايمان والاسلام جميعا ولم يجعلهم كفارا انما نفي ذلك باحكام الآخرة. وهو - [01:03:28](#) ثواب ولم ينفي احكام الدنيا. هذه فائدة اخرى. كل كل من نفعه الايمان او نفعه الايمان والاسلام ولم يؤمن فيه الكفر فانما نفي ذا في

اي شيء في احكام الاخرة. اما الدنيا فلم ينفى عنه اسم الايمان - [01:03:48](#)

يقول لكن المعتز ظنت انه اذا انتفى الاسم انتفت جميع اجزائه. فلم يجعلوا معهم شيئا للايمان. لا يزني الزنا حين يزني قالوا سلب

الاسم الايمان. فسلب اجزأه ومبدأه وكماله. فيكون حكمه ايش عنده؟ كافر. وكذلك - [01:04:08](#)

قوارب. فلم يجعلوا معهم شيئا من الايمان والاسلام فجعلوهم مخلدين في النار. وهذا هو الفرق بين السنة بين اهل السنة اهل البدع

ان اهل السنة يجعلوا لك الايمان متعلق بالثواب الاخروي. والعقاب الاخري - [01:04:28](#)

واما هؤلاء فجعلوا ذاك النفي متعلق باحكام الدنيا واحكام الاخرة. وزادوا على اهل السنة انهم جعلوا ذهاب بعض الايمان ذهابه كله ولا

يبقى معه شيء. الى ان قال رحمه الله تعالى وهذا خلاف الكتاب والسنة واجماع السلف - [01:04:48](#)

ولو لم يكن معهم شيء من الايمان والاسلام لم يثبت في حق شيء من احكام المؤمنين والمسلمين لكن كانوا لكن كانوا كالمنافقين يعني

من لم يكن مسلم ولم يكن الايمان وانما اظهر الاسلام والايمان فحكم حكم من؟ حكم المنافقين. وقد ثبت بالكتاب والسنة - [01:05:08](#)

اجماع التفريق بين المنافق الذي يكذب الرسول صلى الله عليه وسلم في الباطن وبين المؤمن وبين المؤمن وبين المؤمن المذنب

فالمعتزلة بين اهل الذنوب وبين المنافقين. في احكام الدنيا والاخرة. في نفي الاسلام والايمان عنهم. اذا المعتزلة والخوارج سواها بين

- [01:05:28](#)

كذب الرسول في الباطل وبين من عصاه دون تكذيب له. فجعلوا الجميع كفرة خالدوا في دار جهنم. المنافق يكذب بالرسول يوما به

وان كان يظهر الاسلام. العاصي ايضا يظهر الاسلام والايمان وفي باطنه مبدأ الايمان. وليس للمنافق مبدأ الايمان الا - [01:05:48](#)

ان الخوارج معتز جعل المنافق والمؤمن الذي معه وابدأ الايمان في الحكم في الدنيا وفي الاخرة سواء كفار في الدنيا وكفار مخلدون

في النار في الاخرة الى ان قال فان قيل فاذا كان مؤمنا مسلما يقف على هذا والله تعالى اعلم - [01:06:08](#)